اعتبار به قوله اي اسم وقت او مكان اي لفظ
دال على احدهما ولو بالتاويل فيدخل ما عرضت
دلالته على احدهما او جرى مجراه الاول كسوف
عشرين فظرفا والثاني كعقوبة اخفاء الذهب
ودخل في التعريف ما استعمل تارة زمانا وتارة
مكانا كاين وكل وبعض فانها بحسب ما تضاف
اليه وذلك لان المعنى ان الظرف لا يخرج عنها
لان الظرف يكون دائما للزمان او المكان قوله
ضمنا معنى في اي الظرفية ومعنى تضمنه
لها تعذر بروزها ولذلك لم يبن كما سيأتي ولا
يشترط صحة التصريح بها اذ لا يصح ذلك في
الظروف التي لا تتصرف كعند قوله باطراد
اي بان تتعدى اليه سائر الافعال قوله واورد
عليه انه مخرج حينئذ لاسماء المقادير فانها انما
ينصبها افعال السير ولما صيغ من الفعل
فانه انما ينصبه ما اجتمع معه في مادته كما
ياتي واجاب سم عن الثاني بانه مستثنى بدليل
ما سيأتي بخلاف نحو ان تغال مثل ذلك فتما
قبله قوله فهنا اسم مكان اي اسم اشارة للمكان
وجاز تعدد الظرف مع اتحاد العامل وعموم
الابدال لاختلاف جنسي الظرفين كما اذا

كان

كان الظرفان من نوع فلا يعمل فيهما عامل واحد
الا اذا كان الثاني تابعا للاول او كان العامل اسم
تفضيل لانه في قوة عاملين نحو زيد يوم
الجمعة خير منه يوم الخميس وذهب ابن عصفور
الى جواز النعدد مع الاتفاق اذا كان
الاول اعم من الثاني كلقيته يوم الجمعة
غدوة قوله لانها مذكورة ان للواقع ايجاز
كونها ظرفين للواقع فيها قوله ما
خويخا فوق بوما اي مما لم يضمن معنى في
سواضمن معنى حرفا نحو لبثوا له واختار سوى
قومه اي قومه او لم يضمن معنى حرف اصلا
كالذي مثل به افاده السجوني وقد يقال
لا حاجة الى اخراج الاول بما ذكر لخروجه بقوله
اسم وقت او مكان ولعل هذا احد مسلوك
الشارح عنه والمراد انهم يخافون نفس اليوم
لوقوعه فيه ومثله لبند ربوم التلاق وارجوا
وراكم لان وراء اسم فعل بمعنى ارجعوا فيكون
تاكيدا وانما لم يكن ظرفا لان الظرف انما جاء
لتقييد العامل والرجوع لا يكون الا في الفرار
فلا يكون مفيدا للتقييد قوله فانتصابها
على المفعول به اورد عليه ان هي في محل

Copyright Hacking Sakai University